

«البيئة» تحدّث خمس خدمات لإصدار رخص حفر الآبار

2 أكتوبر، 2024



حدّثت وزارة البيئة والمياه والزراعة خمس خدمات إلكترونية لإصدار رخص مصادر المياه الجوفية (حفر الآبار)، لمختلف الأغراض الحضرية، والزراعية، والعمرانية، والبيئية، والصناعية؛ لجميع المستفيدين (الأفراد، وقطاع الأعمال، والقطاع الحكومي، والقطاع غير الربحي) وفقاً لشروط وضوابط إصدار رخص مصادر المياه الجوفية.

وأوضحت الوزارة أن هذه الخدمات تشمل إصدار رخص (حفر الآبار الجديدة، وحفر الآبار البديلة عن الآبار الخارجة عن الخدمة، وتعميق الآبار وتنظيف الآبار، وردم الآبار التي لا يستفاد منها)، وتهدف الوزارة من تحديث هذه الخدمات، إلى إدارة وحوكمة وتنظيم مصادر المياه؛ أمثالاً لنظام المياه، واستدامة هذه المصادر لمختلف الأغراض.

وأفادت الوزارة، أن على كل من تُصدر له أي رخصة من رخص مصادر المياه الجوفية (الحفر - التعميق - التنظيف)؛ التقدم خلال (30) يوماً من تاريخ انتهاء العمل في البئر، للحصول على رخصة الاستخدام، أو تحديث بيانات رخصة الاستخدام السابقة.

ونوهت الوزارة إلى توفر خدمة إصدار رخص مصادر المياه الجوفية المحدثّة حالياً عبر بوابة "نما" الإلكترونية؛ من خلال اختيار الخدمات الإلكترونية في الصفحة الرئيسية، ومن ثم اختيار رخص مصادر المياه واستعراض الخدمة واستكمالها لاستعراض المتطلبات.

